

ما حكم نكاح الشغار وذلك بسبب غلاء المهور وعدم القدرة عليها؟

الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

آآ يوجد بعض الناس لا يتزوجون ولا يزوجون الا بالبدل فيقول احدهم للآخر اذا اعطيتني اختك او اعطيتني اختك او بنتك اعطيتك اه اختي او بنتي اه وذلك لان المهور عندنا غالية جدا. وبعض الناس لا يستطيع ان يتزوج الا اذا قدم اخته زوجة بديلة - [00:00:00](#) اه لابي الزوجة او المرأة التي يخطبها افيدونا ما حكم ذلك بارك الله فيكم؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد سيد الاولين والآخرين - [00:00:29](#)

قائد الغر المحجلين المبعوث رحمة للعالمين عليه وعلى اله وصحابه ومن اهتدى بهديهم اكبر الصلاة واتم التسليم وبعد فان الله جل وعلا شرع الزواج لقيام المجتمع و توالي النسل ونظم جل وعلا - [00:00:48](#)

للناس شؤونهم وارسل رسله مبشرين ومنذرين وبين نبي الهدي محمد صلى الله عليه وسلم ان ابرك النساء ايسرهن مهرا ووضح صلى الله عليه وسلم كذلك وجاء في حديث عنه صلى الله عليه وسلم - [00:01:18](#)

امره بتزويج من يرضى خلقه ودينه فقال اذا اتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه الا تفعل وتكن فتنة الى اخر الحديث رواه

الترمذي وهو حديث لا بأس به والخلاصة ان الواجب على الامة - [00:01:51](#)

ان تتعاون على البر والتقوى وان تجد في تذليل العقبات امام راغبي الزواج وان تيسر للشباب سبل الزواج حتى تتوفر العفة وتنتشر الحشمة ويعم الحياء وتقل الفواحش والفساد ولذلك يقول سيد الخلق محمد صلى الله عليه وسلم - [00:02:15](#)

مخاطبا الشباب يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج انه احسن الفرج واغض للبصر ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء وبين عليه الصلاة والسلام ان من الزيجات زيجات محرمة - [00:02:50](#)

ومن الصغار وهو الذي تسميه العامة بالبدلة او البدل وسمي شغارا اما لاقبح الصفات من هذا المعنى وهو شعور الكلب برجله عن

الارض عندما يريد البول لان لذلك استعير لهذا الزواج الخالي عن المهر - [00:03:18](#)

بانه لا يمكن هذا من رفع رجلي هذه الا بتمكين هذا من رفع رجل هذه وقيل لاجلي فقط خلوه من المهر ومسألة فيها خلاف بين اهل

العلم هل كل الزواج انتم - [00:03:52](#)

بشرط ان يزوج هذا ابنته لهذا او لابنه ولم ينتقص من المهر اي شيء وانما اراد المخطوب منه ان يعرف مدى تقبل الخاطبين لولده فان

كانوا يبادلونهم نفس التقبل اعطاهم والا - [00:04:15](#)

ظن ببنته وشح بها عليهم اما المهر يدفعون مهر مثلها ويدفع لابنتهم مهر مثلها هل هذا محرم او لا؟ خلاف بين اهل العلم واذا وقع

المخطوبتين ولم ينتقص من مهرهما - [00:04:38](#)

اي شيء هل يكون الزواج باطل او لا؟ محل خلاف والصحيح انه لم اذا لم ينتقص الزواج صحيح وتجنبه اولى اما اذا كان المهر

منتقضا او لم يكن مهر فهذا زواج باطل - [00:05:01](#)

وهذا العمل هو الذي قد كثره بين الناس يقولون جهزوا ابنتكم ونجهز ابنتنا او اعطونا بنتكم ونعطيك بنتنا ونعمل وتعملون ما

يرضيهن الى غير ذلك وتكون البنات مغلوبات على امورهن - [00:05:24](#)

فهذا هو الشغار المحرم بل يجب على الناس ان يتجنبوه لكن هذا قد يلجأ اليه الناس في مثل حالة السائل عند ارتفاع المهور وعدم

00:05:46 تيسر بذل المال فيحجر الرجل ابنته او اخته -

فلا يزوجه الا اذا تمكن ان تجلب له زوجة وهذا مع انه ظلم لتلك المرأة وعدوان على حقوقها ارتكاب لما حرم الله من الصغار. نسأل

00:06:09 الله ان يهدي الجميع سواء السبيل والله اعلم. اثابكم الله -